

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٨١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٩٣٢ م٢ الكائنة
نهاية حارة حمادة المتفرعة من شارع سليم الأول - حي الزيتون - محافظة القاهرة ،
لصالح وزارة الأوقاف ، بالمجان ، لإقامة مسجد عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة
بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

بيانات الملاحة
الأمانة العامة للماء



جزء من الخريطة الأساسية لـ


البرقع العام للطلاعة الأرض المأهولة نهاية مطارة مسافة من شارع سليم الأول ب مقابل على «الزناد»
بساحة بجهة الرياح الشمالية بمنطقة طرابلس لغاية سيدى بن حمّان ذلك الكـ
والتي تحيطها مصالح وزارة الأوقاف



الدوكـو

الإيـادـ وـالـدـورـ طـلـقـا لـسـتـرـ الـسـعـادـةـ
شارع ٥٧٥٦/٢٣٣ بـنـقـرـةـ سـقـرـ بـادـارـاـ
الـبرـقـ وـالـسـيرـانـهـ بـالـأـمـانـةـ الـعـامـةـ
لـلـدـلـلـيـدـ وـالـقـبـيـهـ الـصـرـامـهـ

مع موافقة علوط القائم المسئول
والمـلـفـظـ الـمـسـنـدـ



صـفـرـ الـمـلـفـ الـمـسـنـدـ
الـكـلـتـ الـمـلـفـ الـمـسـنـدـ
عـلـوـطـ الـقـائـمـ الـمـسـئـوـ